

الجُمُهُورِيَّةُ الْجَزَائِيرِيَّةُ الدِّيمُقْرَاطِيَّةُ الشُّعُوبِيَّةُ
République Algérienne Démocratique et Populaire

Ministère de l'Enseignement Supérieur
et de la Recherche Scientifique
Université 20 Août 1955 – Skikda

RECTORAT

N°: / 20

Skikda, le:



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة 20 أوت 1955 - سكيكدة

رئاسة الجامعة

رقم: 007 رج 2023

سكيكدة في: 30 جانفي 2023



مقرر يتضمن إنشاء لجنة التكوين المتواصل على مستوى جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة

إن مدير جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03/08/2003 المؤرخ في 23/08/2003 المحدد لمهام الجامعة و القواعد الخاصة

بتنظيمها و سيرها المعدل و المتمم.

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21/08/2021 المؤرخ في 5 أكتوبر 2021، المعدل و المتمم للمرسوم التنفيذي رقم

. 272 المؤرخ في 30 جمادى الثانية 1422 الموافق 18 سبتمبر سنة 2001 المتضمن إنشاء جامعة سكيكدة.

- بموجب المرسوم الرئاسي المؤرخ في 18 ربى الثاني عام 1443 الموافق 23 نوفمبر سنة 2021 المتضمن تعيين

السيد توفيق بوفندي بصفته مديرًا لجامعة 20 أوت 1955 سكيكدة.

- بموجب القرار الوزاري رقم 0003 المؤرخ في 23 جانفي 2023 الذي يحدد شروط و كيفيات تنظيم التكوين

المتواصل في مؤسسات التعليم العالي.

يقرر

المادة الأولى: تنشأ لجنة التكوين المتواصل على مستوى للمؤسسة

المادة الثانية: تتشكل اللجنة من السادة:

رئيسا

- الأستاذ/ بوحديد فارس

عضوا

- الأستاذ/ مطاطلة عبد الرزاق

عضو

- الأستاذ/ صافي الطاهر

عضو

- الأستاذ/ رمضان الشيخ

عضووا	- الأستاذ / زروال حسين
عضووا	- الأستاذ / بن طالب أحسن
عضووا	- الأستاذ / مشرى ناصر
عضووا	- الأستاذ / غربي أحسن
عضووا	- الأستاذ / شرقق سمير
عضووا	- السيدة / بوالجدرى آمال
عضووا	- السيد / بوغنجيوة سمير

المادة الثالثة: تتکفل اللجنة بمايلي:

- إعداد السياسة العامة للمؤسسة، فيما يتعلق بالتكوين المتواصل وتعزيزها لصالح محبيها،
- السهر على احترام القواعد المسيرة لكيفيات تنظيم نشاط التكوين المتواصل على مستوى المؤسسة،
- ضمان المتابعة والسير الحسن لجميع اجراءات نشاط التكوين المتواصل وتحضير الوثائق البيداغوجية والإدارية الضرورية (شهادات و إفادات)،
- الفصل في تطابق و قبول الشهادات المقدمة من قبل المرشحين للالتحاق ببرامج التكوين المتواصل ،
- اقتراح، بالتنسيق مع الهيئات العلمية للمؤسسة و الشركاء الاجتماعيين و الاقتصاديين، البرامج الملائمة للتكوين المتواصل .

المادة الرابعة: يكلف السيد الأمين العام للجامعة بتنفيذ هذا المقرر.

